(٤)

بعض الوسائل لحماية الذرية

(أ) تحريم الزواج بالمشركة والمشرك وتفضيل الأمة والعبد المؤمنين:

لدين الأسلام وسائله المتعددة في حماية الذرية. ومن هذه الوسائل التحريم على التأبيد زواج المسلم بالمشركة وزواج المسلمة بالمشرك. قال تعالى[1]: ﴿**ولا تنكحوا المشركات حتي يؤمن. ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم. ولا تنكحوا المشركين حتي يؤمنوا. ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم. أولئك يدعون إلى النار والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون**﴾ وكما يبدو من أسباب النزول[2] ويفهم من الآية الكريمة أنَّ رب العزة ينهانا في محكم كتابه عن نكاح المشركات حتي يؤمن. ومع أن الآية الكريمة نزلت أساسا في مشركات العرب فإن العبرة كما هو مفهوم بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فتحريم نكاح المؤمن بالمشركة والمؤمنة بالمشرك على التأبيد مفهوم من عموم لفظ الآية. وإنما يجوز النكاح حينما يترك المشرك أو المشركة الشرك ويعتنقان الاسلام. وتفضل الآية الكريمة الأمة المؤمنة المملوكة الدميمة على الحرة المشركة الجميلة، كما تفضل العبد المؤمن المملوك الدميم على الحر المشرك الجميل. إن الإسلام لا يبخس الجمال حقه. وفي الآية الكريمة الإيماء إلى قيمة الجمال في قوله تعالى: **(ولو اعجبتكم)** ولكن ماقيمة جمال

---

(١) سورة البقرة ٢٢١.

(٢) أنظر هنا تفسير الطبري ٢/ ٢٢٣ وتفسير ابن كثير ١/ ٢٥٨ وتفسير القرطبي ٨٧٥ ـ ٨٧٧ والبحر المحيط ٢/ ١٦٣ والكشاف ١/ ٢٧٣ وأسباب النزول ١٠٤.

الظاهر أو جمال الخَلْق إلى جمال الباطن أو جمال الخُلُق. إن جمال الظاهر أو جمال الخَلْق، مع الشرك، في حكم المعدوم. وتعين الآية الكريمة علة المنع: ﴿أولئك يدعون الى النار﴾ إن خطورة زواج المشرك بالمسلمة لا تحتاج إلى تفيكر. وبشأن زواج المسلم من المشركة فيه من الخطر مافيه لانجذاب المشركة بطبعها إلى متعلقات الشرك فهي تدعو زوجها بطريق مباشر أو غير مباشر إلى النار وبئس القرار، أما الذرية فإن الخطر المباشر عليهم من المشركة لا يخفى على من لديه أدني مسكة وبقية من عقل.

وهكذا يتبين بنص الآية الكريمة أن الإعجاب بالجمال لا وزن له مع الشرك وأن الجمال في هذه الحال تفضل عليه الدمامة مع الإيمان، لأن المؤمن والمؤمنة ينفذان أمر الله تعالى بالدعوة إلى الجنة ولأن المشركين يدعوان إلى النار والعياذ بالله.

وكما حرم الله تعالى نكاح المشركين حماية للذرية في المقام الأول من هذا الذنب الذي لا يغفره الله تعالى لمن مات مشركا وضع ضوابط لمن اضطر فتزوج الأمة المؤمنة او الكتابية، اليهودية أو النصرانية.

وبشأن الزواج من الأمة، مع أنه لا يوجد الآن في ديار الإسلام أمة واحدة ولا عبد واحد لأن الإسلام شرع للعتق ولم يشرع للرق الذي كان وقت نزول القرآن الكريم قانونا عالميا لذا لم يحرمه الإسلام على الفور كالربا والخمر لأن الأعداء كانوا يسترقون أسرى

المسلمين[1] ، ونود أن ندون الآية الكريمة التي اشتملت على ضوابط الزواج من الأمة. قال تعالى[2]: ﴿**ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات. والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض. فانكحوهن بإذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان. فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب. ذلك لمن خشي العنت منكم. وأن تصبروا خير لكم. والله غفور رحيم**﴾.

وتتضح ضوابط الزواج من الأمة من ذكر معنى الآية الكريمة. إن من لم يستطع منكم أيها المؤمنون طولا وفضلا ومالا[3] أن ينكح المحصنات الحرائر العفائف[4] المؤمنات فإن ثمة أن تتزوجوا مما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات وإمائكم المسلمات والله تعالى أعلم بحقيقة إيمانكم فاكتفوا بالظاهر وكلوا السرائر إليه جل وعلا. والله تعالى جعل بعضكم من بعض فأبواكم جميعا آدم وحواء عليهما السلام. فتزوجوهن[5] بإذن أهلهن وأربابهن[6] وأعطوهن مهورهن[7] بالمعروف وطيب نفس منكم[8] محصنات عفيفات[9]

---

(١) درسنا مسألة الرق تحت عنوان: معاملة الاسلام للأسرى في: تأملات في سورة محمد صلى الله عليه وسلم ٥٧ ـ ١٠٢ الطبعة الثانية وفي رسالة المسجد العدد الرابع السنة الرابعة ربيع الأول ١٤٠١هـ يناير ١٩٨١م.

(٢) سورة النساء ٢٥.

(٣) تفسير الطبري ٥/ ١٠ وانظر مفردات الراغب الأصفهاني: طول ٣١٢.

(٤) تفسير ابن كثير ١/ ٤٧٥.

(٥) تفسير الطبري ٥/ ١٣.

(٦) المرجع السابق ٥/ ١٣.

(٧) المرجع السابق ٥/ ١٣.

(٨) تفسير ابن كثير ١/ ٤٧٥.

(٩) تفسير الطبري ٥/ ١٣.

غير مسافحات أي زوان معلنات لا يمنعن أحدا أرادهن بالفاحشة[1] وغير زوان متخذات أخذان، قال ابن عباس: يعني أخلاء[2] يزنون بهن سرا[3] قال ابن عباس: كان أهل الجاهلية يحرمون ماظهر من الزنا ويستحلون ماخفي يقولون: أما ماظهر منه فهو لؤم. وأما ماخفي فلا بأس بذلك[4] فإذا أحصن وتزوجن فصرن ممنوعات الفروج من الحرم بالأزواج[5] فإن أتين بفاحشة الزنا[6] فعليهن نصف ماعلى المحصنات الحرائر الأبكار إذا زنين[7] من العذاب والحد[8] ومذهب الجمهور أن الأمة إذا زنت فعليها خمسون جلدة سواء كانت مسلمة أو كافرة، مزوجة أو بكرا[9] إن ذلك الإذن بزواج الأمة لمن خشي العنت منكم أيها المؤمنون وخاف الزنا[10] وأن تصبروا أيها المؤمنون عن نكاح الإماء[11] حتي يغنيكم الله تعالى من فضله خير لكم لأنه إذا تزوجها جاء أولاده أرقاء لسيدها[12] هذا إلى أن الأمة ستكون بين زوجها وبين سيدها. والله غفور لمن أذنب وتاب وعمل صالحا رحيم حينما خفف عنكم وأرشدكم إلى معالم دينكم.

---

(١) تفسير ابن كثير ١/ ٤٧٥ وتفسير الطبري ٥/ ١٤.
(٢) المرجع السابق ١/ ٤٧٥.
(٣) الجلالين.
(٤) تفسير الطبري ٥/ ١٤.
(٥) تفسير الطبري ٥/ ١٤ وتفسير ابن كثير ١/ ٤٧٦.
(٦) تفسير الطبري ٥/ ١٦.
(٧) الجلالين.
(٨) المرجع السابق.
(٩) تفسير ابن كثير ١/ ٤٧٦.
(١٠) تفسير الطبري ٥/ ١٧.
(١١) المرجع السابق ٥/ ٧.
(١٢) تفسير ابن كثير ١/ ٤٧٨.

وإن من أهم الضوابط التي نود أن نقف عندها ماجاء في قوله تعالى: ﴿**محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان**﴾ والملاحظ أن الجمع في القرآن الكريم بين النهي عن السفاح واتخاذ الأخدان جاء في موضعين اثنين فقط، في هذا الموضع من آية سورة النساء، وفي الآية الكريمة من سورة المائدة التي تجعل النهي عن السفاح واتخاذ الأخدان من بين ضوابط الإذن للمسلم بالزواج من الكتابية. قال تعالى[1]: ﴿**اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا أتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان. ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين**﴾.

وإن من أهم الملاحظات على هذه الضوابط تكرار لفظ المحصنات في قوله تعالى: ﴿**والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم**﴾ إنَّ تكرار لفظ المحصنات رغم إمكان الاستغناء عنه، وهو في الموضعين بمعنى العفيفات، دليل على أهمية تحقق شرط العفة في الكتابية التي يريد المسلم أن يتزوجها، ومن أكبر الأدلة على ذلك أن الحديث عن المؤمنات إذا كان قد اكتفى بصفة الإحصان فإن الحديث عن الكتابيات طويل. فعلى المؤمن الذي يريد أن يتزوج الكتابية أن يعطيها مهرها، وأن يكون محصنا أي عفيفا[2] وألا يزني بها سفاحا علانية وجهرا،

---

(١) سورة المائدة ٥.

(٢) تفسير ابن كثير ٢/ ٢١.

وألا يخادنها ويفجر بها خفاء وسرا[1] إن النهي في القرآن الكريم في حيز واحد عن الزنا سفاحا والزنا خفاء جاء ملابسا للإذن بزواج المسلم الأمة مرة والكتابية أخرى. فعلى المسلم أن يعي ذلك جيدا.

(ب) الغاية من الزواج الذرية:

من الأدلة على حماية الإسلام للذرية والتشجيع على النسل وأن الهدف من الزواج الإنجاب أمر الأزواج في القرآن الكريم أن يأتوا زوجاتهم بعد طهرهن من الحيض من حيث أمرهم الله تعالى. قال تعالى[2]: ﴿**ويسألونك عن المحيض قل هو أذي فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتي يطهرن. فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله. إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين**﴾ فأتوهن من حيث أمركم الله: أي فجامعوهن وهو أمر إباحة. وكنى بالإتيان عن الوطء[3] وحيث: ظرف مكان. فالمعنى من الجهة التي أمر الله تعالى وهو القبل لأنه هو المنهي عنه في حال الحيض. قاله ابن عباس والربيع[4] ويؤيد هذا المعنى ويؤكده الأمر بأن يقدم من أراد أن يأتي أهله لنفسه وذلك في الآية الكريمة التالية. قال تعالى[5]: ﴿**نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم وقدموا لأنفسكم واتقوا الله واعلموا أنكم ملاقوه وبشر المؤمنين**﴾ «يعني تعالى ذكره

---

(١) درسنا الآية الكريمة في تأملات في سورة المائدة ٧٧ ـ ٨٤ من مطبوعات نادي مكة المكرمة الثقافي الأدبي.
(٢) سورة البقرة ٢٢٢.
(٣) تفسير القرطبي ٨٩٨. طبعة الشعب القاهرة.
(٤) البحر المحيط ٢/ ١٦٩.
(٥) سورة البقرة ٢٢٣.

بذلك: نساؤكم مزدرع أولادكم فأتوا مزدرعكم كيف شئتم.. وإنما عنى بالحرث وهو الزرع المحترث والمزدرع، ولكنهن لما كن من أسباب الحرث جعلن حرثا إذ كان مفهوما معنى الكلام»[1] ففرج المرأة كالأرض، والنطفة كالبذر، والولد كالنبات، فالحرث بمعنى المحترث، ووحد الحرث لأنه مصدر كما يقال: رجل صوم وقوم صوم[2] وقدموا لأنفسكم: الخير والصالح من الأعمال[3] فحذف المفعول به، وقد صرح به في قوله تعالى: ﴿**وماتقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله**﴾[4] قال ابن عباس وعطاء: أي قدموا ذكر الله عند الجماع[5] عن ابن عباس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: أما لو أن أحدكم يقول حين يأتي أهله: بسم الله، اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان مارزقتنا، ثم قدر لهما في ذلك أو قضي ولد لم يضره شيطان أبدا[6] وقال تعالى[7]: ﴿**أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم. هن لباس لكم وأنتم لباس لهن. علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم. فالآن باشروهن وابتغوا ماكتب الله لكم. وكلوا واشربوا حتي يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر، ثم أتموا الصيام إلى الليل. ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد. تلك حدود الله**

---

(١) تفسير الطبري ٢/ ٢٣١.
(٢) المرجع السابق ٩٠١.
(٣) المرجع السابق ٢/ ٢٣٧.
(٤) تفسير القرطبي ٩٠٤. طبعة الشعب القاهرة.
(٥) المصدر السابق ٩٠٤.
(٦) فتح الباري ٩/ ٢٢٨ رقم ٥١٦٥ وصحيح مسلم ١٠/ ٥.
(٧) سورة البقرة ١٨٧.

فلا تقربوها. كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون﴾ ومعنى «فالآن باشروهن وابتغوا ماكتب الله لكم» ففي ليلة الصيام جامعوهن إن شئتم واطلبوا ماقسم الله لكم من الولد بالمباشرة «أي لا تباشروا لقضاء الشهوة وحدها ولكن لابتغاء ماوضع الله له النكاح من التناسل»[1].

ومن الأدلة على عناية الإسلام بالذرية وكون الهدف الأهم هو الإنجاب هذه الآية الكريمة من سورة النساء[2]. قال تعالى: ﴿**يأيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة وعاشروهن بالمعروف. فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا**﴾.

عن ابن عباس: كانت المرأة في الجاهلية إذا توفي زوجها فجاء رجل فألقى عليها ثوبا كان أحق بها فنزلت[3] فالآية الكريمة تقضي على إحدى عادات الجاهلية وتنهى الرجال أن يعضلوا الزوجات ويضاروهن في العشرة لتترك صداقها أو بعضه أو حقا من حقها أو شيئا من ذلك على وجه القهر لها والاضرار[4] إلا أن يأتين بفاحشة مبينة كالزنا والعصيان والنشوز وبذاء اللسان وغير ذلك[5] فإن كرهتموهن لدمامة أو سوء خلق من غير ارتكاب فاحشة أو

---

(١) الكشاف ١/ ٢٥٧ والبحر المحيط ٢/ ٥٠.
(٢) الآية ١٩.
(٣) تفسير ابن كثير ١/ ٤٦٥.
(٤) المرجع السابق ١/ ٤٦٥.
(٥) المرجع السابق ١/ ٤٦٥.

نشوز، فهذا يندب فيه إلى الاحتمال، فعسى أن يئول الأمر إلى أن يرزق الله منها أولادا صالحين[1].

(ج) العنايـــة بالجنين:

ومما له علاقة بعناية الإسلام بالذرية عنايته بالجنين وهو في رحم والدته. إن عدة الحامل المتوفى عنها زوجها والمطلقة أن تضع حملها قال تعالى[2]: ﴿**واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن. وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن. ومن يتق الله يجعل له من أمره يسرا**﴾ لأولا ت الأحمال المطلقات والمتوفى عنهن النفقة حتى يضعن حملهن[3] فالنفقة روعي فيها الجنين في المقام الأول، وللوالدة أجرها على إرضاعها ولدها ممن طلقها. فان تعاسر الأب والأم وتضايقا في الإوضاع بأن امتنع الأب مثلا من الأجرة والأم من الإرضاع فسترضع للأب بإذن الله تعالى امرأة أخرى، فقد تكفل الله سبحانه وتعالى برزق كل مخلوق، ولا تكره الأم على إرضاع الطفل. وفي هذه المعاني جاء قول الحق جل وعلا في سورة الطلاق[4]: ﴿**أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن. وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن**

---

(١) تفسير ابن كثير ١/ ٤٦٦.

(٢) سورة الطلاق ٤.

(٣) أنظر مثلا فتح الباري ٩/ ٤٧٤ والجلالين وفقه السنة ٢/ ٢٨٧ نفقة المعتدة وتفسير القرطبي ٩١١. طبعة الشعب القاهرة.

(٤) الآية ٦، ٧.

حتى يضعن حملهن. فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن وائتمروا بينكم بمعروف. وإن تعاسرتم فسترضع له أخرى. لينفق ذو سعة من سعته. ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله. لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها. سيجعل الله بعد عسر يسرا﴾.

(د) العناية بالمولود:

وبعد أن يرى المولود بنور الله تعالى نور الدنيا فالسنة أن يذبح عن الولد شاتان متقاربتان شبها وسنا وعن البنت شاة. والذبيحة التي تذبح عن المولود تسمى العقيقة[1] ومن السنة ان يختار للمولود اسم حسن ويحلق شعره ويتصدق بوزنه فضة إن تيسر ذلك[2] ومن السنة أن يؤذن في أذن المولود اليمنى، ويقيم في الأذن اليسرى، ليكون اول مايطرق سمعه اسم الله[3].

ولما كان المولود منذ أن يستهل صارخاً بحاجة إلى الغذاء فإن القرآن الكريم في إحدى آيات الأحكام يتحدث في عملية الرضاع قال عز من قائل[4]: ﴿والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة. وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف. لا تكلف نفس إلا وسعها. لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده. وعلى الوارث مثل ذلك. فإن أرادا فصالا عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما. وإن أردتم أن تسترضعوا

---

(١) انظر فقه السنة ٣/ ٢٧٩ وفتح الباري ٩/ ٥٨٦ كتاب العقيقة.
(٢) فقه السنة ٣/ ٢٨٠.
(٣) المرجع السابق ٣/ ٢٨١.
(٤) سورة البقرة ٢٣٣.

اولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف. واتقوا الله واعلموا أن الله بما تعملون بصير﴾[1].

ومعنى الآية الكريمة: والوالدات سواء كن زوجات أو مطلقات[2] يرضعن أولادهن حولين كاملين وعامين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة. وجمهور الفقهاء على أنه يجوز الزيادة والنقصان إذا رأيا ذلك[3] والقول: لمن أراد أن يتم الرضاعة. دليل على أن إرضاع الحولين ليس حتما، لأنه يجوز الفطام قبل الحولين، ولكنه تحديد لقطع التنازع بين الزوجين في مدة الرضاع، فلا يجب على الزوج إعطاء الأجرة لأكثر من حولين. وإذا أراد الأب الفطم قبل هذه المدة ولم ترض الأم لم يكن له ذلك. والزيادة على الحولين أو النقصان إنما يكون عند عدم الاضرار بالمولود وعند رضا الوالدين[4] وعلى والد الطفل وهو الأب[5] رزقهن وما بدلهن من غذاء ومطعم[6] وفي هذا دليل على وجوب نفقة الولد على الوالد لضعفه وعجزه. وسماه الله سبحانه للأم لأن الغذاء يصل إليه بواسطتها في الرضاع كما قال: ﴿**وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن**﴾ لأن الغذاء لا يصل إلا بسببها[7] وعلى والد الطفل كذلك

---

(١) درسنا الآية الكريمة في: تأملات في سورة البقرة ١٣٤٤ ـ ١٣٦٥ كما درسناها تحت عنوان: من مظاهر إعجاز آية من آيات الأحكام. نشرت في مجلة المنهل ص ١٦ فما بعدها العدد ٥٠١ المجلد ٥٤ رجب ١٤١٣هـ يناير ١٩٩٣م.

(٢) البحر المحيط ٢/ ٢١١ وأنظر تفسير الطبري ٢/ ٣٠١ وتفسير القرطبي ٩٦٨.

(٣) البحر المحيط ٢/ ٢١٢.

(٤) تفسير القرطبي ٩٧٠.

(٥) تفسير الطبري ٢/ ٣٠٥ والجلالين.

(٦) تفسير الطبري ٢/ ٣٠٥ وتفسير القرطبي ٩٧١. طبعة الشعب القاهرة.

(٧) تفسير القرطبي ٩٧١. طبعة الشعب القاهرة.

كسوتهن. كل ذلك بالمعروف أي بالمتعارف في عرف الشرع من غير تفريط ولا إفراط[1] لا تكلف نفس إلا وسعها. والوسع من القدرة مايفضل عن قدر المكلف[2] «لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده» «لا يُنْزَعَنَّ ولدها منها وهي صحيحة لها لبن فيدفع إلى غيرها ﴿ولا مولود له بولده﴾ يعنى الزوج. يقول: إذا أرضعت صبيها وألفها وعرفها فلا تضارن الزوج في دفع ولده إليه»[3] أو تطلب أكثر من أجر مثلها[4] وعلى الوارث مثل ذلك: يقول أبو حيان[5]: «والظاهر في الوارث أنه وارث المولود له لعطفه عليه. ولأن المولود له وهو الأب هو المحدث عنه في جملة المعطوف عليه. والمعنى أنه إذا مات المولود له وجب على وارثه ماوجب عليه من رزق الوالدات وكسوتهن بالمعروف وتجنب الضرار. وروي هذا عن عمر والحسن وقتادة والسدي».

فإن أرادا: الضمير في أرادا للوالدين[6] فصالا: أي فطاما للطفل قبل الحولين ورآيا في ذلك مصلحة له[7] أي عن الاغتذاء بلبن أمه إلى غيره من الأقوات[8] فلابد من تراضيهما. فلو رضي احدهما وأبى الآخر لم يجبر. قاله مجاهد وقتادة والزهري والسدي وابن زيد وسفيان وغيرهم. وقيل الفطام سواء كان في

---

(١) تفسير القرطبي ٩٧١. طبعة الشعب القاهرة.
(٢) مفردات الراغب الاصفهاني: «وسع» ٥٢٣.
(٣) معاني القرآن للفراء ١/ ١٥٠.
(٤) تفسير القرطبي ٩٧٥ وقد ذكر رأي جمهور المفسرين. وانظر الكشاف ١/ ٢٨١ وتفسير ابن كثير ١/ ٢٨٤
(٥) البحر المحيط ٢/ ٢١٦.
(٦) تفسير القرطبي ٩٧٩.
(٧) تفسير ابن كثير ١/ ٢٨٤.
(٨) تفسير القرطبي ٩٧٩. طبعة الشعب القاهرة.

الحولين أو بعد الحولين. قاله ابن عباس[1] ويحتمل في تشاور أن يكون أحدهما شاور الآخر أو يكون أحدهما شاور غير الآخر لتجتمع الآراء على المصلحة في ذلك[2] فلا جناح عليهما: أي في فصله. وفي هذا دليل علي جواز الاجتهاد في الأحكام بإباحة الله تعالى للوالدين الشتاور فيما يؤدي إلى صلاح الصغير، وذلك موقوف على غالب ظنونهما لا على الحقيقة واليقين[3] وإن آردتم أن تسترضعوا أجنبية لأولادكم[4] وأن تسترضعوا أولادكم مراضع غير امهاتهم[5] فاسترضعتم أو فعلتم ذلك فلا جناح عليكم في الاسترضاع[6] إذا سلمتم إليهن[7] ماأردتم ايتاءه لهن من الأجر[8] بالاجمال والاحسان وترك البخس فيما وجب للمراضع[9] واتقوا الله أيها الناس واعلموا أن الله بما تعملون بصير وسيجازيكم عليه يوم القيامة.

(هـ) الرضا بما قسم الله تعالى:

ومن وسائل الاسلام لاستقرار الأسرة وعمله على إدخال السعادة عليها بميلاد الطفل الجديد سواء أكان ذكرا أم أنثى، ولكون أحد الزوجين أو كليهما عقيما يقرر القرآن الكريم أن الله

(١) البحر المحيط ٢/ ٢١٧.
(٢) المرجع السابق ٢/ ٢١٨.
(٣) أنظر تفسير القرطبي ٩٧٩ و٩٨٠. طبعة الشعب القاهرة.
(٤) المرجع السابق ٩٨٠.
(٥) تفسير الطبري ٢/ ٣١٤.
(٦) البحر المحيط ٢/ ٢١٨.
(٧) الجلالين.
(٨) الجلالين والكشاف ١/ ٢٨٢ والبحر المحيط ٢١٩.
(٩) تفسير الطبري ١/ ٢١٦.

سبحانه وتعالى هو وحده لا شريك له الذي يفعل كل ذلك. ومن مقومات الإيمان الرضا بما قسم الله تعالى. جاء في سورة الشورى[1] قول الحق جل وعلا: ﴿**لله ملك السماوات والأرض. يخلق مايشاء. يهب لمن يشاء إناثا ويهب لمن يشاء الذكور. أو يزوجهم ذكرانا وإناثا ويجعل من يشاء عقيما. إنه عليم قدير**﴾ كما قضى الإسلام على عادة بعض عرب الجاهلية في بغض البنات وجراءة بعضهم على وأد الأولاد ودفنهم أحياء خوف الفقر المتوهم مستقبلا أو الحاصل فعلا وخوف العار في حق البنات على جهة الخصوص. جاء في حق شعور أهل الجاهلية تجاه الذرية من البنات قول الحق جل وعلا[2]: ﴿**وإذا بشر احدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم. يتوارى من القوم من سوء مابشر به. أيمسكه على هون أم يدسه في التراب. ألا ساء مايحكمون**﴾ وقول الحق جل وعلا[3]: ﴿**وإذا بشر أحدهم بما ضرب للرحمن مثلا ظل وجهه مسودا وهو كظيم**﴾ وفي النهي عن قتل الأولاد بسبب الفقر الحاصل العاجل كما يفعل أهل الجاهلية جاء قول الحق جل وعلا[4]: ﴿**قل تعالوا أتل ماحرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم ولا تقربوا الفواحش ماظهر منها وما بطن ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق. ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون**﴾[5].

---

(١) الآية ٤٩ و٥٠.
(٢) سورة النحل ٤٨ و٤٩.
(٣) سورة الزخرف ١٧.
(٤) سورة الأنعام ١٥١.
(٥) درسنا الآية الكريمة في: تأملات في سورة الأنعام ٤٨٧ ـ ٤٩٥ (مخطوط).

وفي النهي عن قتل الأولاد بسبب الفقر المتوهم الآجل جاء قول الحق جل وعلا[1]: **﴿ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم. إن قتلهم كان خطئا كبيرا﴾** «والسبب في اختلاف ترتيب الضمائر في الآيتين الكريمتين هو أن آية الإسراء لا تتحدث عن فقر واقع بالفعل وإنما تتحدث عن فقر متوهم من قبل الذين يئدون البنات ومتوقع حسب اعتقادهم الخاطئ. قال تعالى مشيرا إلى ذلك: **﴿ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق﴾**. فالأولاد عند هؤلاء هم سبب خشيتهم من الفقر فاقتضى الأمر بناء على ذلك أن يكون هناك تطمين من هذا الجانب أولا وإزالة لهذا السبب المتوهم منه الفقر، فتقدمت الإشارة أولا إلى الحقيقة القائمة من أن الله عز وجل متكفل برزق هؤلاء الأولاد. تلا ذلك الاشارة إلى أنه عز وجل متكفل برزق الآباء أيضا، فلا داعي مطلقا للخوف من الفقر ولا موجب لعملية الوأد أساسا: **﴿نحن نرزقهم وإياكم﴾**.

أما آية الأنعام فإنها تنص على الفقر الموجود بالفعل: قال تعالي: **﴿ولا تقتلوا أولادكم من إملاق﴾** فهذه الفئة الباغية بسبب الفقر الذي هي فيه عمدت إلى وأد البنات، ظنا منها أنها حينما تتخلص منهن فستنقشع عنها غمة الإملاق. فاقتضى دفع هذا الوهم إرشاد هذه الفئة الباغية إلى أن الرزق بيد الله تعالى. وأنهم مجرمون في حق بناتهم اللاتي وُئدن، فالله عز وجل الذي قدر عليهم الرزق هو المتكفل برزقهم ورزق بناتهم. فليس للبنات علاقة مطلقا بالإملاق الموجود فعلا بدونهن، فهذه هي إرادة الله

---

(١) سورة الإسراء ٣١.

وحكمته. قال تعالى: ﴿نحن نرزقكم وإياهم﴾ فلا ذنب للبنات مطلقا حتي يوءدن ويدفن وهن على قيد الحياة في التراب[1] وإلى عملية الوأد الفعلية أشار قوله تعالى[2]: ﴿وإذا الموءودة سئلت. بأي ذنب قتلت﴾.

(و) البيئة الصالحة التقية:

ومن الآيات الكريمات التي تشيع جو الصلاح في الأسرة كي تجني الذرية ثمرة ذلك الصلاح بإذن الله تعالى قول الحق جل وعلا[3]: ﴿وأما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة وكان تحته كنز لهما وكان أبوهما صالحا فأراد ربك أن يبلغا أشدهما ويستخرجا كنزهما رحمة من ربك. وما فعلته عن امري. ذلك تأويل ما لم تسطع عليه صبرا﴾ إن الغلامين حفظهما الله تعالى بصلاح والدهما في انفسهما ومالهما. وقول الحق جل وعلا[4]: ﴿وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا. ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا﴾ وقول الحق جل وعلا[5]: ﴿والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شئ. كل امرئ بما كسب رهين﴾. إن الله سبحانه، فضلا منه جل وعلا ومنة، يرفع يوم

---

(١) تأملات في سورة الإسراء للمؤلف ١٣٢.
(٢) سورة التكوير ٨ و٩.
(٣) سورة الكهف ٨٢.
(٤) سورة النساء ٩ و١٠.
(٥) سورة الطور ٢١.

القيامة مرتبة الذرية إلى مرتبة الآباء في الصلاح والثواب دون أن ينقص من ثواب الآباء شيء. وقول الحق جل وعلا[1]: ﴿**والذين صبروا ابتغاء وجه ربهم وأقاموا الصلاة وأنفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية ويدرأون بالحسنة السيئة أولئك لهم عقبى الدار. جنات عدن يدخلونها ومن صلح من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم والملائكة يدخلون عليهم من كل باب. سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار**﴾[2].

ومن الآيات الكريمات التي أرشدت إلى إصلاح ذات البين وإلى العمل على رفع الظلم عن الذرية هذه الآية الكريمة من سورة البقرة[3] قال تعالى: ﴿**فمن خاف من موص جنفا أو إثما فأصلح بينهم فلا إثم عليه. إن الله غفور رحيم**﴾[4] إن الآية الكريمة تنفي الإثم عمن أعاد الوصية عن الباطل إلى الحق فتقرر أن من خاف من موص جنفا، أي جورا وميلا عن الحق بطريق الخطأ وحسن النية، أو إثما، أي تعمدا للحيف والظلم في وصيته كأن يوصي لغني أو يوصي بأكثر من الثلث، فأصلح بين الموصي والورثة والموصى له بأن بين حكم الله تعالى في الوصية وحكم رسوله صلى الله عليه وسلم فلا إثم عليه. إن الله سبحانه وتعالى غفور لمن تاب رحيم حينما أرشد إلى معالم دينه وإلى باب التوبة المفتوح على مصراعيه حتي تطلع الشمس من مغربها.

---

(١) سورة الرعد ٢٢ ـ ٢٤.

(٢) درسنا الآيات الكريمات في: تأملات في سورة الرعد ١٥٠ ـ ١٥٩.

(٣) الآية ١٨٢.

(٤) درسنا الآية الكريمة في: تأملات في سورة البقرة ٩٩٥ ـ ٩٩٧.

ولا يستطيع الدارس للقرآن الكريم من زاوية الأسرة المسلمة إلا أن يقف بإكبار وخشوع أمام الوصية الوحيدة في القرآن الكريم للآباء بأن يكونوا عادلين ومنصفين بين أولادهم في مجال الميراث والمال. لقد جاءت هذه الوصية الوحيدة للآباء في قول الحق جل وعلا في سورة النساء[1]: **﴿يوصيكم الله في أولادكم. للذكر مثل حظ الأنثيين﴾**[2].

(١) الآية ١١.

(٢) درسنا الآية الكريمة في تأملات في سورة النساء ٥٩ ـ ٦٦ (مخطوط).

(٥)

حماية عفاف الأسرة المسلمة

إن مظاهر الحماية لعفاف الأسرة المسلمة في القرآن الكريم وفي سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم كثيرة. وسنحاول أن نسير مع بعض هذه المظاهر الواحدة تلو الأخرى، وهي على النحو التالي:

(أ) لباس الجلال والجمال والكمال:

من مظاهر الحماية لعفاف الأسرة المسلمة الحديث في آية كريمة واحدة من القرآن الكريم عن إنزال الله تعالى على بني آدم نوعين من اللباس، لباس الجلال والوقار الذي يواري السوءات، ولباس الجمال والزينة الذي يتجمل به الإنسان ويتزين، وقد ضمت الآية الكريمة إلى هذين النوعين من اللباس الحسي لباسا آخر معنويا خيرا من اللباسين السابقين، وهذا النوع الثالث هو لباس التقوى. قال تعالى[1]: ﴿**يابني آدم قد أنزلنا عليكم لباسا يواري سوءاتكم وريشا. ولباس التقوى ذلك خير. ذلك من آيات الله لعلهم يذكرون**﴾ إن رب العزة يخاطب بني آدم ويمن عليهم بأنه جل وعلا قد أنزل عليهم لباسا يغطي سوءاتهم وعوراتهم والأجزاء الخاصة من الانسان الذي يسؤوه انكشافها، وأنزل عليهم لباسا يتزينون به استعير له لفظ الريش. والرياش والريش واحد وهو ماظهر من اللباس[2] وريش الطائر معروف. وقد يخص الجناح من بين سائره ولكون الريش للطائر كالثياب للإنسان استعير للثياب. قال تعالى: ﴿**وريشا. ولباس التقوى**﴾[3] ولما كان جمال ريش الطائر من أهم

---

(١) سورة الأعراف ٢٦.
(٢) صحيح البخاري ٦/ ٧٣.
(٣) مفردات الراغب الأصفهاني: «ريش» ٢٠٧.

ملامحه، بل إن جمال هذا الريش يكاد يكون جل جمال الطائر كالطاؤوس مثلا فإن استعارة لفظ الريش للنوع الآخر من اللباس دليل على أن المراد ثياب الجمال والزينة، ودليل على عناية الإسلام بالجمال وعدم إغفاله أو إهماله لصفة الجمال وإنما يعطيها القدر الذي تستحق من العناية أو الاهتمام والذي يتأخر عن قدر العناية بكل من الحق والخير. وفي الكلام بلاغة بالحذف، والتقدير: يابني آدم قد أنزلنا عليكم من السماء ماء مما يشرب الناس والأنعام والنبات، فيحيا الناس والأنعام والنبات، ويحصل الناس من أصواف الضأن، وأوبار الإبل، وأشعار المعز، ومن القطن والكتان وما إليهما مما يمكن الحصول عليه عن طريق النبات، يحصل الناس على أنواع لباس الوقار والجلال والاحتشام، وأنواع لباس الزينة والجمال والرياش.

على ان ثمة لباسا آخر معنويا خيرا من اللباسين السابقين، وهذا اللباس هو لباس التقوى والكمال. وبهذا يتصف من ارتدى هذه الأنواع الثلاثة من اللباس بالثلاث الصفات من الجلال والجمال والكمال. إن لباس ستر العورات جلال، وإن لباس الزينة جمال. وإن لباس التقوى كمال. إن كلا من لباس الباطن ولباس الظاهر من آيات الله تعالى لعلنا نتذكر ونتعظ وإن لباس التقوى، وهي الوجه الآخر من الإحسان خير من اللباسين السابقين. والإحسان كما بين معناه المصطفى صلى الله عليه وسلم: هو أن تعبد الله

كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك[1] يقول ابن كثير[2]: (فاللباس ستر العورات وهي السوءات، والرياش والريش مايتجمل به ظاهرا، فالأول من الضروريات والريش من التكملات والزيادات) وإن الآية الكريمة في بلاغتها بالحذف تذكرنا بإنزال الله تعالى الأنعام في قول الحق جلا وعلا[3]: **﴿خلقكم من نفس واحدة ثم جعل منها زوجها وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج يخلقكم في بطون امهاتكم خلقا من بعد خلق في ظلمات ثلاث. ذلكم الله ربكم له الملك لا إله إلا هو فأنى تصرفون﴾**.

وإن حديث الآية الكريمة عن اللباس يذكرنا بمثل هذه الآية الكريمة في تعداد نعم الله تعالى على بني آدم في سورة النحل[4]: **﴿والله جعل لكم من بيوتكم سكنا وجعل لكم من جلود الأنعام بيوتا تستخفونها يوم ظعنكم ويوم إقامتكم ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها أثاثا ومتاعا إلى حين﴾**.

ومن الواضح أن لباس التقوى المعنوي أو الكمال يأتي فوق الرياش ولباس الزينة والجمال، وأن الرياش يأتي فوق اللباس الذي يواري السوءة أي لباس الوقار والجلال. إن ذلك يعني أن لباس التقوى أو الكمال يفترض وجود لباس ستر العورة ولباس الزينة أو الجمال، ففي الحديث الصحيح: إن الله جميل يحب الجمال[5]

---

(١) صحيح البخاري ١/ ٢٠.
(٢) تفسير ابن كثير ٢/ ٢٠٧.
(٣) سورة الزمر ٦.
(٤) الآية ٨٠.
(٥) فقه السنة ٢/ ١٩.

كما يعنى أن نزع لباس ستر العورة معناه نزع آخر لباس للإنسان. فما الذي يحرص عليه الشيطان الرجيم الذي أعلن عداوته الصريحة لجنس الإنسان؟ إنه يحرص على نزع اللباس الذي يواري السوءة ويغطي العورة. وهاهي ذي الآية الكريمة من سورة الأعراف كذلك تحذرنا من هذا الهدف الرخيص للّعين، قال تعالى[1]: **﴿يابني آدم لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة ينزع عنهما لباسهما ليريهما سوءاتهما. إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم. إنا جعلنا الشياطين أولياء للذين لا يؤمنون﴾**.

إن رب العزة ينهى بني آدم ان يفتنهم الشيطان الرجيم ويخدعهم[2] ويضلهم[3] فتنة كفتنة إخراج أبويهم من الجنة، آدم وحواء عليهما السلام. وماهي وسيلة فتنة الشيطان اللعين لبني آدم؟: «ينزع عنهما لباسهما» والمعروف أن النزع يرتبط به العنف والقوة في الجذب. جاء في نزع الملائكة أرواح الكافرين بقوة كما يغرق نازع القوس في النزع والجذب قول الحق جل وعلا[4]: **﴿والنازعات غرقا﴾**[5] إن اللعين من القباحة والوقاحة إلى الحد الذي يعمد معه مباشرة إلى نزع لباس كل من الجنسين. ولماذا ينزع اللعين بهذه الطريقة العنيفة الوقحة لباس كل من الجنسين وهو الذي

---

(١) سورة الأعراف ٢٧.
(٢) تفسير الطبري ٨/ ١١٢.
(٣) مفردات الراغب الاصفهاني: «فتن» ٣٧٢.
(٤) سورة النازعات ١.
(٥) أنظر مثلا تأملات في سورة النازعات للمؤلف ١٨ فما بعدها.

يرانا هو وذريته كما جاء في الآية الكريمة؟ الجواب في الآية الكريمة ذاتها: **«ليريهما سوءاتهما»** إن الهدف من نزع اللعين اللباس الداخلي لكل من الجنسين أن يرى كل من الجنسين عن طريق الحرام سوءة الآخر وعورته والعضو الخاص الذي يسوء الإنسان السوي انكشافه. إن اللعين هو وجنوده[1] يرون بني آدم من حيث لا يرونهم، وإن الذين يستجيبون لإغواء الشيطان الرجيم وإغرائه هم أولياؤه غير المؤمنين، أما المؤمنون فإن الله سبحانه وتعالى هو وليهم ومولاهم قال تعالى[2]: **﴿الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات. أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾** وقال تعالى[3]: **﴿ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم﴾**.

وإن معني قوله تعالى: **﴿لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة﴾** لا يفتننكم فتنة كفتنة إخراج أبويكم من الجنة[4] يحملنا على أن نقف على بعض الآيات الكريمات التي تتحدث عن فتنة الشيطان لأبوينا: آدم وحواء عليهما السلام وإخراجهما من الجنة. وإن أقرب الآيات الكريمات هي السابقات مباشرة. قال تعالى[5]: **﴿ويا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة فكلا من حيث شئتما ولا تقربا**

---

(١) الجلالين وأنظر مثلا تفسير الطبري ٨/ ١١٣.
(٢) سورة البقرة ٢٥٧.
(٣) سورة محمد ١١.
(٤) الجدول في إعراب القرآن وصرفه ٤/ ٣١٦.
(٥) سورة الأعراف ١٩ ـ ٢٥.

هذه الشجرة فتكونا من الظالمين. فوسوس لهما الشيطان ليبدي لهما ماووري عنهما من سوءاتهما وقال مانهاكما ربكما عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخالدين. وقاسمهما إني لكما لمن الناصحين. فدلاهما بغرور. فلما ذاقا الشجرة بدت لهما سوءاتهما وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وناداهما ربهما ألم انهكما عن تلكما الشجرة وأقل لكما إن الشيطان لكما عدو مبين. قالا ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين. قال اهبطوا بعضكم لبعض عدو ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين. قال فيها تحيون وفيها تموتون ومنها تخرجون﴾.

إن اللعين خدع أبوينا عليهما السلام وضللهما بأن زين لهما معصية الله تعالى بالأكل من الشجرة ليظهر لكل منهما سوأة الآخر وعورته ويخرجهما من الجنة. وإن اللعين الذي تعهد بإغواء جنس الإنسان إلا عباد الله تعالى المخلصين يزين للانسان معصية الله تعالى بعامة، في مجال علاقة الذكر بالأنثى والانثى بالذكر بخاصة، مما له علاقة بإبداء كل من الجنسين عورته للآخر عن طريق الحرام، لصرفهما عن الجنة إلى النار والعياذ بالله.

والحقيقة أن هذه الآيات الكريمات من سورة الأعراف على جهة الخصوص تبين أهم أسباب قيام الحضارات واستمرارها وهذا السبب هو العفاف والطهر. عفاف الرجال والنساء على السواء وطهرهم. إن كل الحضارات التي قامت ودامت أمدا طويلا كان حظها من العفاف كبيرا. وإن هذا السبب المهم في قيام الحضارات

نتبينه من ارتداء لباس كل من الجلال والجمال والكمال، أي ستر العورة، وأخذ لباس الزينة التي تليق بكل من الجنسين دون اسراف بما في ذلك أخذ لباس الزينة عند كل مسجد، وارتداء لباس التقوى بطاعة الرحمن الرحيم، وعصيان الشيطان الرجيم. كما نتبين هذا السبب المهم في قيام الحضارات في قول الحق جل وعلا عن آدم وحواء عليهما السلام في الآية الكريمة من سورة الأعراف[1]: ﴿وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة﴾ والمعنى أن آدم وحواء عليهما السلام لما بدت لهما سوآتهما وعوراتهما أقبلا وجعلا[2] وأخذا[3] يخصفان ويشدان[4] ويلزقان[5] عليهما من ورق الجنة. ومامعنى أن يشد الزوجان ويلزقا عليهما من ورق الجنة؟ معناه أنهما القمة في الحياء مع أنهما زوجان يفضي كل منهما إلى الآخر ويصل منه إلى فضائه وأعمق أعماقه ـ بإذن الله تعالى ـ عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن لكل دين خلقا. وخلق الإسلام الحياء[6] وقال النبي صلى الله عليه وسلم إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستحى فاصنع ماشئت[7].

---

(١) الآية ٢٢.
(٢) تفسير الطبري ٨/ ١٠٥.
(٣) الجلالين.
(٤) تفسير الطبري ٨/ ١٠٥.
(٥) الجلالين.
(٦) سنن ابن ماجه ٢/ ١٣٩٩.
(٧) فتح الباري ١٠/ ٥٢٣ حديث رقم ٦١٢٠.

والحقيقة أن هذه الآيات الكريمات من سورة الأعراف تبين أهم أسباب انهيار الحضارات كلها وبدون استثناء، وهذا السبب هو الفجور والعهر. فجور الرجال والنساء وعهرهم على السواء. إن كل الحضارات التي انهارت كان حظ رجالها ونسائها من الاخلاق المنحطة كبيرا. وإن هذا السبب المهم في انهيار الحضارات نتبينه فيما جاء عن اللعين في قول الحق جل وعلا في سورة الأعراف[1]: **﴿فوسوس لهما الشيطان ليبدي لهما ما ووري عنهما من سوءاتهما﴾** وفي قول الحق جل وعلا[2]: **﴿ينزع عنهما لباسهما ليريهما سوءاتهما﴾**.

وقد تبين من امتنان الله تعالى على عباده من إنزال الريش عليهم. بمعنى تسهيل الأسباب التي تجعل الإنسان في مقدوره أن يعمل الثياب الجميلة ويحصل عليها ويرتديها، تبين أن الإسلام الذي يقدم الحق والخير على الجمال، شأنه في ذلك شأن كل دين سماوي، لا يهمل جانب الجمال أو الزينة ونستطيع أن نقول عن الزينة في حق الرجال والنساء بأن المسموح منها هو ماكان مبقيا للرجل في دائرة الرجال وللمرأة في دائرة النساء، وذلك في ضوء الحديث النبوي الشريف الذي روي عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم[3] المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال[4] ويفهم عدم

---

(١) الآية ٢٠.
(٢) الآية ٢٧.
(٣) جاء بعد ذلك مباشرة: قال حجاج: لعن الله.
(٤) مسند الإمام أحمد بن حنبل ٥/ ٥٦ حديث رقم ٣١٥١

الإسراف في الزينة لكل من الرجال والنساء على السواء لأن الإسلام دين الوسطية في كل شيء. إن الآية الكريمة من سورة الأعراف التي تأمر بأخذ الزينة عند كل مسجد وتأمر بالأكل والشرب أمر إباحة تنهى عن الإسراف في الأكل والشرب، ومن باب الأحرى والأولى أن يكون عدم الإسراف منسحبا على الزينة، قال تعالى[1]: **﴿يابني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا. إنه لا يحب المسرفين﴾** بل إن السورة الكريمة لتنكر في أسلوب الاستفهام على من حرم زينة الله تعالى لعباده والطيبات من الرزق وتقرر أن الزينة والطيبات هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا على جهة الاستحقاق وإن شاركهم فيها سواهم، وأنها خالصة للذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم القيامة. قال تعالى[2]: **﴿قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق. قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة. كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون﴾**.

(ب) العفاف وعدم إبداء النساء زينتهن والحجاب:

إذا كانت الغاية البعيدة من الزواج الإنجاب والحصول على الذرية فإن غايته القريبة العفاف والإحصان. ومن هنا كان أمر القرآن الكريم أولي الأمر بإنكاح الأيامي، وهم من لا أزواج لهم

---

(١) سورة الأعراف ٣١.
(٢) سورة الأعراف ٣٢.

من الجنسين، قال تعالى[1]: ﴿**وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم. إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله. والله واسع عليم**﴾ والأيامي جمع الأيم. وهي المرأة التي لا بعل لها، وقد قيل للرجل الذي لا زوج له، وذلك على طريق التشبيه بالمرأة فيمن لا غناء عنه لا على التحقيق[2] ومن البين عناية الآية الكريمة بالدين. فكما تفضل المرأة ذات الدين يفضل الرجل ذو الدين. وإن يكن الأزواج فقراء فسوف يغنيهم الله تعالى من واسع فضله. وبهذا تؤخر الآية الكريمة المال عن الدين. وقد بينت الأحاديث النبوية الشريفة هذه المعاني القرآنية السامية. عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اذا خطب اليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه. إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض)[3] وفي رواية أخرى[4]: (إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد). قالوا يارسول الله: وإن كان فيه؟ قال: إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه. ثلاث مرات. وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ثلاثة حق على الله عونهم. المجاهد في سبيل الله. والمكاتب الذي يريد الأداء. والناكح الذي يريد العفاف[5] وعن عبدالله بن مسعود قال: كنا مع النبي صلى الله

---

(١) سورة النور ٣٢.
(٢) مفردات الراغب الاصفهاني: «أيم» ٣٢.
(٣) سنن الترمذي ٣/ ٣٩٤ حديث رقم ١٠٨٤.
(٤) المرجع السابق ٣/ ٣٩٥ حديث رقم ١٠٨٥.
(٥) سنن الترمذي ٤/ ١٥٧ رقم ١٦٥٥.

عليه وسلم شبابا لا نجد شيئا. فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: يامعشر الشباب، من استطاع (منكم)[1] الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج. ومن لم يستطع فعليه بالصوم. فإنه له وجاء[2] يخاطب المصطفى صلى الله عليه وسلم الشباب جمع الشاب وهو مابين السادسة عشرة إلى الثانية والثلاثين[3] قال النووي: اختلف العلماء في المراد بالباءة هنا على قولين يرجعان إلى معنى واحد، أصحهما أن المراد معناها اللغوي وهو الجماع. فتقديره من استطاع منكم الجماع لقدرته على مُؤَنه، وهي مؤن النكاح، فليتزوج. ومن لم يستطع الجماع لعجزه عن مُؤنه فعليه بالصوم ليدفع شهوته ويقطع شر منيه كما يقطعه الوجاء. وعلى هذا القول وقع الخطاب مع الشباب الذين هم مظنة شهوة النساء ولا ينفكون عنها غالبا. والقول الثاني أن المراد هنا بالباءة مؤن النكاح، سميت باسم مايلازمها وتقديره: من استطاع منكم مؤن النكاح فليتزوج، ومن لم يستطع فليصم لدفع شهوته[4] قوله: فإنه: أي الصوم: له وجاء: بكسر الواو والمد، أصله الغمز، ومنه وجأة في عنقه إذا غمزه دافعا له، ووجأه بالسيف إذا طعنه به، ووجأ أنثييه غمزهما حتى رضهما[5] والأنثيان الخصيتان[6] وإذا كان الصوم من وسائل الاستعفاف بغض البصر وحفظ الفرج فإن

---

(١) زيادة في رواية الحديث رقم ٥٠٦٥ من فتح الباري ٩/ ١٠٦.
(٢) فتح الباري ٩/ ١١٢ حديث رقم ٥٠٦٦.
(٣) المرجع السابق ٩/ ١٠٨.
(٤) المرجع السابق ٩/ ١٠٨.
(٥) المرجع السابق ٩/ ١١٠.
(٦) القاموس: «أنث».

أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم الشاب غير القادر على الزواج بالصوم ذو علاقة بأمر الآية الكريمة من سورة النور[1] الذين لا يجدون نكاحا بالاستعفاف. قال تعالى: ﴿**وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله. والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا. وآتوهم من مال الله الذي آتاكم. ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا. ومن يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم**﴾.

والمؤمنون مأمورون بغض أبصارهم وبحفظ فروجهم. قال تعالى[2]: ﴿**قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم. إن الله خبير بما يصنعون**﴾ عن علي قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تتبع النظر النظر، فإن الأولى لك، وليست لك الأخيرة[3] بمعنى أن النظرة الأولى غير المتعمدة لا يؤاخذ عليها الانسان ولكنه مؤاخذ على ماوراء ذلك. وفي تقديم الآية الكريمة الأمر بغض البصر وتأخير الأمر بحفظ الفرج دليل على أن النظر إلى الحرام يؤدي إلى ارتكاب جريمة الزنا ـ لا سمح الله. ـ

والمؤمنات مأمورات بغض أبصارهن وبحفظ فروجهن وبعدم إبداء زينتهن باستثناء الزينة الظاهرة، وبأن يضربن بخمرهن على

---

(١) الآية ٣٣.
(٢) سورة النور ٣٠.
(٣) المسند للإمام أحمد بن حنبل ٢/ ٣٥١ حديث رقم ١٣٦٩.

جيوبهن. وبشأن الزينة الباطنة عين الشارع الحكيم الفئات التي تبدي المرأة زينتها لهم ابتداء بالأزواج. قال تعالى[1]: ﴿**وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ماظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بني اخوانهن أو بني أخواتهن أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء. ولا يضربن بأرجلهن ليعلم مايخفين من زينتهن. وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون**﴾ تأمر الآية الكريمة المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يأمر المؤمنات بأن يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن وقد أمر بذلك الرجال من ذي قبل. ولما كانت المرأة تنشأ في الحلية وفي الزينة وقد قال الحق جلا وعلا[2]: ﴿**أومن ينشأ في الحلية وهوفي الخصام غير مبين**﴾ فقد تحدثت الآية الكريمة في زينة المرأة خلْقَةً وَخرْقَةً. إن الآية الكريمة في القول: ﴿**ولا يبدين زينتهن إلا ماظهر منها**﴾ تنهي المؤمنات عن إبداء زينتهن إلا ماظهر منها. «فلا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تبدي زينتها إلا لمن تحل له، أو لمن هي محرمة عليه على التأبيد، فهو آمن أن يتحرك طبعه إليها لوقوع اليأس له منها»[3]. وبشأن الزينة الظاهرة: «اختلف الناس

---

(١) سورة النور ٣١.
(٢) سورة الزخرف ١٨.
(٣) تفسير القرطبي ٤٦١٩. طبعة الشعب القاهرة.

في قدر ذلك، فقال ابن مسعود: ظاهر الزينة هو الثياب، وزاد ابن جبير الوجه. وقال سعيد بن جبير أيضا وعطاء والأوزاعي: الوجه والكفان والثياب. وقال ابن عباس وقتادة والمسور بن مخرمة: ظاهر الزينة هو الكحل والسوار والخضاب إلى نصف الذراع والقرطة والفتخ[1] ونحو هذا فمباح أن تبديه المرأة لكل من دخل عليها من الناس»[2] «وقد قال ابن خويز منداد من علمائنا: إن المرأة إذا كانت جميلة وخيف من وجهها وكفيها الفتنة فعليها ستر ذلك، وإن كانت عجوزا أو مقبحة جاز أن تكشف وجهها وكفيها»[3] و«من الزينة ظاهر وباطن. فما ظهر فمباح أبدا لكل الناس من المحارم والأجانب، وقد ذكرنا ما للعلماء فيه. وأما مابطن فلا يحل إبداؤه إلا لمن سّماهم الله تعالى في هذه الآية، أو حل محلهم»[4].

وإن الآية الكريمة في القول: ﴿**وليضربن بخمرهن على جيوبهن**﴾ تأمر المؤمنات بأن يضربن بخمرهن على جيوبهن وصدورهن. «والخمر: جمع الخمار، وهو ماتغطى به رأسها، ومنه اختمرت المرأة وتخمرت، وهي حسنة الخمرة. والجيوب: جمع الجيب، وهو موضع القطع من الدرع والقميص، وهو من الجوب وهو القطع»[5] فالجيب من الثوب الموضع الذي يدخل

---

(١) الفتخ بفتحتين جمع الفتخة: حلقة كالخاتم لا فص فيها.

(٢) تفسير القرطبي ٤٦٢٠. طبعة الشعب القاهرة.

(٣) المصدر السابق ٤٦٢١.

(٤) المصدر السابق ٤٦٢١ «من علماء هذا العصر الذين ذهبوا إلى أن الوجه من الزينة الباطنة الشيخ أبو الأعلى المودودي أنظر الحجاب فصل: حكم الوجه ٢٨٤ ـ ٣٠٦ ومن الذين ذهبوا إلى أن الوجه من الزينة الظاهرة ولكن من الأولى ستره الشيخ محمد ناصر الدين الألباني: حجاب المرأة المسلمة ٤١».

(٥) تفسير القرطبي ٤٦٢٢. طبعة الشعب القاهرة.

الشخص منه رأسه فإذا ارتدت المرأة درعها او قميصها كانت بحاجة إلى أن تسدل خمار رأسها وغطاءه إلى صدرها كي لا يبين شيء منه[1].

وقوله تعالى: ﴿**او نسائهن**﴾ يعنى المسلمات[2] والشريفات وذوات العفة والحياء من غير المسلمات لا جرم أنهن يدخلن في حكم ﴿**نسائهن**﴾ من الآية المذكورة[3].

وقوله تعالى: ﴿**أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال**﴾ أولي الحاجة. والإربة الحاجة»[4] وغير أولي الإربة من الرجال: غير أصحاب الحاجة من الرجال إلى النساء[5].

وقوله تعالى: ﴿**أو الطفل الذي لم يظهروا على عورات النساء**﴾ أو الأطفال الذين لم يطلعوا بالوطء، أي لم يكشفوا عن عوراتهن للجماع لصغرهم[6].

وقوله تعالى: ﴿**ولا يضربن بأرجلهن ليعلم مايخفين من زينتهن**﴾ أي لا تضرب المرأة برجلها إذا مشت لتسمع صوت خلخالها. فإسماع صوت الزينة كإبداء الزينة واشد. والغرض التستر[7].

---

(١) في كتابنا: تأملات في سورة الأحزاب ٤٨٦ ـ ٤٩٣ درسنا الكلمات الثلاث: الخمار، الجلاليب، الرداء.
(٢) تفسير القرطبي ٤٦٢٥.
(٣) الحجاب ٢٨٧.
(٤) تفسير القرطبي ٤٦٢٦.
(٥) الجلالين.
(٦) تفسير القرطبي ٤٦٢٨ وفي الأصل: لصغرهن.
(٧) تفسير القرطبي ٤٦٢٩

ولما كانت أمهات المؤمنين ـ رضوان الله تعالى عليهن أجمعين ـ الأسوة الحسنة للمؤمنات فإن الدروس القرآنية الموجهة اليهن يقصد بها النساء المؤمنات عموما. ومن هذه الدروس القرآنية مايكمل به الطهر والعفاف. ومما جاء في ذلك قول الحق جل وعلا في سورة الأحزاب[1]: ﴿**يانساء النبي لستن كأحد من النساء. إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا. وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله. إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا. واذكرن مايتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة. إن الله كان لطيفا خبيرا**﴾.

إن نساء المصطفى صلى الله عليه وسلم ينادين ويوصفن بأنهن لسن كأحد من النساء. والمعنى: «لستن كجماعة واحدة من جماعات النساء. أي إذا تقصيت أمة النساء جماعة جماعة لم توجد منهن جماعة واحدة تساويكن في الفضل والسابقة. ومثله قوله تعالى: ﴿**والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم**﴾ يريد بين جماعة واحدة منهم تسوية بين جميعهم في إنهم على الحق المبين»[2]. «فكما أنه عليه السلام ليس كأحد من الرجال كما قال عليه السلام: لست كأحدكم، كذلك زوجاته اللاتي تشرفن به»[3] وإن من مظاهر تقوى النساء انهن حينما تضطر

---

(١) الآيات ٣٢ ـ ٣٤.
(٣) الكشاف ٢/ ٥٣٧.
(٣) البحر المحيط ٧/ ٢٢٨.

الواحدة منهن لمخاطبة الرجال الأجانب لا تخضع بالقول ولا تلين فيه فيطمع الذي في قلبه مرض النفاق فيها بل على المرأة المسلمة أن يكون قولها أقرب إلى الصرامة والجد والاستقامة مقصورا على الضروري منه وتلك الصفات من مقومات القول المعروف شرعا وعقلا.

وبعد ذكر ما له علاقة بالقول من الصفات الحسنة يأتي دور الفعل، إن أمهات المؤمنين رضوان الله تعالى عليهن الأسوة الحسنة للمؤمنات مأمورات بأن يبقين في بيوتهن وألا يخرجن منها إلا لضرورة ملحة. إن في البقاء في المنزل القرار والوقار. وإن من ألطف مايحسن الإشارة إليه أن ثمة قراءتين بشأن جملة: «قرن» تتعلق إحداهما بالقرار وتتعلق أخراهما بالوقار. يقول على سبيل المثال الطبري[1]: «واختلف القراء في قراءة قوله: وقرن في بيوتكن. فقرأته عامة قراء المدينة وبعض الكوفيين: وقرن، بفتح القاف بمعنى واقررن في بيوتكن. وكأن من قرأ كذلك حذف الراء الأولى من: اقررن وهي مفتوحة، ثم نقلها إلى القاف. كما قيل: فظلتم تفكهون، وهو يريد: فظللتم. فأسقطت اللام الأولى وهي مكسورة ثم نقلت كسرتها إلى الظاء. وقرأ ذلك عامة قراء الكوفة والبصرة: وقرن، بكسر القاف، بمعنى كن أهل وقار وسكينة في بيوتكن»[2].

وكما أن أمر النساء بالقرار في البيوت دليل الوقار فقد نهين أن يتبرجن

---

(١) تفسير الطبري ٢٢/ ٣.

(٢) أنظر تفصيل هذا الكلام في تفسير القرطبي ٥٢٦٠. طبعة الشعب القاهرة.

تبرج الجاهلية الأولى، والتبرج هو إظهار الزينة وإبراز المرأة محاسنها للرجال[1] والتبرج ذو علاقة بالبروج بمعنى القصور الواحد برج، وبه سمي بروج السماء لمنازلها المختصة بها، ومن متعلقات البروج الظهور والحسن ومن هنا قيل: تبرجت المرأة إذا أظهرت محاسنها[2] وبعد التخلية فلا خضوع بالقول ولا خروج من البيوت ولا تبرج تأتي التحلية فيُؤمرن صلوات الله تعالى وسلامه عليهن بإقام الصلاة عماد العبادات البدنية، وبإيتاء الزكاة عماد العبادات المالية، وبطاعة الله تعالى وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم طاعة مطلقة، وبذكر مايتلى في بيوتهن صلوات الله وسلامه عليهن أجمعين من آيات الله تعالى البينات ومن سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم الموحى بها والمبينة للقرآن الكريم. ويكون الذكر من زاوية التذكر وعدم النسيان والغفلة، ومن زاوية الذكر باللسان في مجال الدعوة إلى الله تعالى والتبليغ بالحكمة والموعظة الحسنة، ومن زاوية ترجمة التذكر وعدم النسيان إلى عمل[3] وينص السياق على الغاية الحميدة من كل هذه الدروس القرآنية السامية: «إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا» «والرجس يقع على الإثم وعلى العذاب وعلى النجاسة وعلى النقائص. فأذهب الله جميع ذلك عن أهل البيت»[4] وإن هذه الصفات المرغوب عنها والتي أذهبها الله تعالى

---

(١) تفسير الطبري ٢٢/ ٤.

(٢) أنظر مفردات الراغب الأصفهاني: «برج» ٤١ ومعجم مقاييس اللغة «برج» ١/ ٢٣٨.

(٣) بينا هذا المعنى بالتفصيل في: تأملات في سورة الأحزاب ٢٩٢ ـ ٢٩٤.

(٤) البحر المحيط ٧/ ٢٣١.

عن امهات المؤمنين الأسوة الحسنة للمؤمنات من أهم مقومات الطهر والعفاف في المرأة المسلمة.

وماالذي يجب على المرأة المسلمة الطاهرة الذيل العفيفة حينما تضطر للخروج من منزلها؟ الجواب في الآية الكريمة التالية من سورة الأحزاب[1] قال تعالى: **﴿ياأيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن. ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين. وكان الله غفورا رحيما﴾** ونحن حينما نقف على مافسر به العلماء الجلباب كسرداب وسنمار والجمع الجلاليب[2] فإنا نستطيع أن نتبين موجز ماقالوا في قول أبي حيان[3]: قيل: والجلاليب الأردية التي تستر من فوق إلى أسفل. وقال ابن جبير: المقانع. وقيل: الملاحف. وقيل: الجلباب كل ثوب تلبسه المرأة فوق ثيابها، وقيل: كل ماتستتر به من كساء أو غيره، قال أبوزيد:

تجلببت من سواد الليل جلبابا

وقيل: الجلباب أكبر من الخمار.

وحينما نعلم أن الخمار من المرأة كالعمامة من الرجل، تغطى به المرأة رأسها وترسله على نحرها وصدرها كيلا يبين شيء منهما، مما يمكن ظهوره من جوب القميص والثوب، أي من قطع القميص والثوب والمكان الذي تدخل المرأة منه رأسها في القميص أو الثوب، نتبين أن الجلباب نوع من الثياب غير الخمار وغير القميص

---

(١) الآية ٥٩.

(٢) أنظر مثلا القاموس المحيط ولسان العرب: «جلب»

(٣) البحر المحيط ٧/ ٢٥٠.

أو الدرع وأن من سماته أنه يستر كامل الجسم وأنه ثوب واسع فضفاض. وأن ستر كامل الجسم يفهم من القول:

تجلببت من سواد الليل جلبابا

لأن سواد الليل ساتر كل شئ وكل جسم.

وتنص الآية الكريمة على الحكمة من إدناء الجلابيب وإرسالها سابغة كي تغطى كامل الجسم: **«ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين»** والمعنى أن هذا الزى الإسلامي المحتشم يعرف منه مرضى النفوس والقلوب أن صواحبه عفيفات شريفات طاهرات.

ويتصل بأمر الله تعالى المؤمنات بأن يضربن بخمرهن على جيبوبهن في سورة النور وبأن يدنين عليهن من جلابيبهن في سورة الأحزاب آية الحجاب في سورة الأحزاب. قال تعالى[1]: **﴿يأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم والله لا يستحيي من الحق. وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب. ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن. وماكان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا. إن ذلكم كان عند الله عظيما﴾** ويتضح معنى الآية الكريمة من معرفة سبب نزولها. قال أنس بن مالك: أنا أعلم الناس بهذه الآية آية الحجاب[2] يقول

---

(١) سورة الأحزاب ٥٣.

(٢) فتح الباري ٨/ ٥٢٧ حديث رقم ٤٧٩٢.

أنس رضي الله عنه: بني على النبي صلى الله عليه وسلم بزينب بنت جحش بخبز ولحم فأرسلت على الطعام داعيا، فيجئ قوم فيأكلون ويخرجون ثم يجئ قوم فيأكلون ويخرجون. فدعوت حتى ما أجد أحدا أدعو فقلت: يانبي الله ما أجد أحدا أدعوه فقال: فارفعوا طعامكم. وبقي ثلاثة رهط يتحدثون في البيت. فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق إلى حجرة عائشة فقال: السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله. فقالت: وعليك السلام ورحمة الله، وكيف وجدت أهلك بارك الله لك. فتقرى حجر نسائه كلهن، يقول لهن كما يقول لعائشة، ويقلن له كما قالت عائشة: ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم فإذا ثلاثة من رهط في البيت يتحدثون وكان النبي صلى الله عليه وسلم شديد الحياء فخرج مطلقا نحو حجرة عائشة، فما أدري أخبرته أو أخبر أن القوم خرجوا. فرجع حتي وضع رجله في أسكفة الباب داخلة وأخرى خارجة أرخى الستر بيني وبينه، وأنزلت آية الحجاب»[1] قوله: فتقرى، بفتح القاف وتشديد الراء بصيغة الفعل الماضي، أي تتبع الحجرات واحدة واحدة[2] قوله: فما أدري اخبرته أو أُخبر: مبني للمجهول أي أُخبر بالوحي[3] والاسكفة: عتبة الباب التي يوطأ عليها[4].

تنادي الآية الكريمة الذين آمنوا لأنهم هم المستفيدون من آداب

---

(١) فتح الباري ٨/ ٥٢٧ حديث رقم ٤٧٩٣.
(٢) المرجع السابق ٨/ ٥٣٠.
(٣) المرجع السابق ٨/ ٥٣٠.
(٤) لسان العرب: «سكف».

القرآن الكريم وتوجيهاته وتنهاهم عن دخول بيوت النبي صلى الله عليه وسلم دون دعوة وربما دون إذن متحينين الوقت الملائم للدخول لتناول الطعام منتظرين دون ملل نضجه وإذا انتهى الطعام آنس بعضهم بعضا بالحديث. إن الآية الكريمة تسمح لهم بالدخول لتناول الطعام حينما يدعون لذلك وحينما يؤذن لهم بالدخول وفي الوقت المناسب وليس قبل الوقت المناسب بأن ينتظروا إنى الطعام بمعنى نضجه وإدراكه وبلوغه[1] إنهم إذا دعوا دخلوا. فإذا أكلوا انصرفوا غير مستأنسين لحديث من بعضهم لبعض. إن ذلكم المكث كان يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم فيستحيي منكم أن يخرجكم والله تعالى لا يستيحيي من الحق أن يبينه لكم. وإذا سألتم أزواج النبى صلى الله عليه وسلم متاعا فأسألوهن من وراء حجاب ومن خلف ستر. إن ذلكم أطهر لقلوبكم من الخواطر المريبة وقلوبهن. وما كان لكم ولا صح أن تؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ ولا أن تنكحوا أزواجه من بعد وفاته أبدا. إن الأذي والزواج كان عند الله تعالى ذنبا عظيما وإثما مبينا[2] ويقول ابن كثير[3]: «ولهذا أجمع العلماء قاطبة على أن من توفي عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم من أزواجه أنه يحرم على غيره تزوجها من بعده لأنهن أزواجه في الدنيا والآخرة وأمهات المؤمنين ـ كما تقدم ـ واختلفوا فيمن دخل بها ثم طلقها في حياته هل يحل لغيره أن يتزوجها؟ على قولين مأخذهما هل دخلت هذه في عموم قوله:

---

(١) لسان العرب: «أنى».

(٢) أنظر مثلا تفسير الطبري ٢٢/ ٣٠ وتفسير القرطبي ٥٣١٢. طبعة الشعب القاهرة.

(٣) تفسير ابن كثير ٣/ ٥٠٦.

﴿من بعده﴾ أم لا . أما من تزوجها ثم طلقها قبل أن يدخل بها فما نعلم في حلها لغيره والحالة هذه نزاعا . والله أعلم» .

ومن البين علاقة الآية الكريمة بالاستئذان إضافة إلى الحجاب . والمعروف أن الشارع الحكيم قد أذن للقواعد من النساء عن الحيض والولد لكبرهن اللاتي لا يرجون نكاحا بسبب ذلك أن يضعن ثيابهن من الجلباب والرداء والقناع فوق الخمار شريطة ألا يتبرجن بزينة . والأفضل من ذلك أن يستعففن بألا يضعن ثيابهن . قال تعالى[1] : **﴿والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة . وأن يستعففن خير لهن والله سميع عليم﴾** .

(ج) الاستئذان :

لقد جاء بشأن الاستئذان لدخول غير بيوتنا وبشأن دخول البيوت غير المسكونة التي فيها متاع لنا قول الحق جل وعلا[2] : **﴿ياأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتي تستأنسوا وتسلموا على اهلها . ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون . فإن لم تجدوا فيها أحدا فلا تدخلوها حتي يؤذن لكم . وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم . والله بما تعملون عليم . ليس عليكم جناح أن تدخلوا بيوتا غير مسكونة فيها متاع لكم . والله يعلم ماتبدون وما تكتمون﴾** إن رب العزة ينهى الذين آمنوا أن يدخلوا بيوتا غير

---

(١) سورة النور ٦٠

(٢) سورة النور ٢٧ ـ ٢٩ .

بيوتهم حتى يستأنسوا ويسلموا على أهلها. والمراد بالاستئناس الاستئذان بتنحنح ونحوه عند الجمهور[1] وأخرج الطبري من طريق قتادة قال: الاستئناس هو الاستئذان ثلاثا، فالأولى ليسمع، والثانية ليتأهبوا له، والثالثة إن شاءوا أذنوا له وإن شاءوا ردوا. والاستئناس في اللغة طلب الايناس وهو من الأنس بالضم ضد الوحشة[2] وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع[3] ولم يكتف الشارع الحكيم بالاستئذان بل أردف ذلك بالقاء السلام بمعنى الأمن والطمأنينة. إن الاستئناس وإلقاء السلام خير لنا لعلنا نتعظ. فإن لم نجد أحدا فليس من حقنا أن ندخل حتى يؤذن لنا. وإن قيل لنا ارجعوا فعلينا الرجوع، هو أزكى لنا وأطهر. والله تعالى عليم بما نعمل. وبشأن البيوت غير المسكونة والتي لنا فيها متاع ليس علينا جناح ولا اثم أن ندخلها وعلينا جميعا أن نعلم أن الله سبحانه وتعالى يعلم مانبدي ومانكتم: **﴿فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة﴾**[4].

وإن الحديث النبوي الشريف التالي يبين أهمية الاستئذان من أجل البصر. عن أنس بن مالك أن رجلا أطلع من بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقام إليه النبي صلى الله عليه وسلم بمشقص ـ أو بمشاقص ـ فكأني أنظر إليه يختل الرجل ليطعنه[5]

---

(١) فتح الباري ١١/ ٨.
(٢) المرجع السابق ١١/ ٨.
(٣) المرجع السابق ١١/ ٢٧ حديث ٦٢٤٥.
(٤) سورة النور ٦١.
(٥) فتح الباري ١١/ ٢٤ حديث رقم ٦٢٤٢.

المشقص بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه: نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض[1] ويختل بفتح أوله وسكون المعجمة وكسر المثناة: أي يطعنه وهو غافل[2] إن النبي صلى الله عليه وسلم هم بأن يطعن بالمشقص عين الذي نظر من ثقب حائط حجرة من حجر النبي صلى الله عليه وسلم. وقد جاء في الحديث الآخر بشأن الحادثة ذاتها قول النبي صلى الله عليه وسلم للرجل: (لو أعلم أنك تنظر لطعنت به في عينك. إنما جعل الاستئذان من أجل البصر)[3] ومن حديث عبدالله بن بسر: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر[4] وإذا بلغ الأطفال الحلم وهو زمان البلوغ[5] عليهم أن يستأذنوا في كل الأوقات. قال تعالى: **﴿وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم. كذلك يبين الله لكم آياته. والله عليم حكيم﴾** أما قبل أن يبلغ الأطفال الحلم وكذلك المماليك فإن عليهم أن يستأذنوا في ثلاثة أوقات يكون فيها عادة التخفف من الثياب، وفيما عدا هذه الأوقات الثلاثة لا يستأذنون لأنهم طوافون بالخدمة على أهل المنزل. قال تعالى[6]: **﴿يأيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات، من قبل صلاة**

---

(١) فتح الباري ١١/ ٢٥.
(٢) المرجع السابق ١١/ ٢٥.
(٣) المرجع السابق ١١/ ٢٤ حديث ٦٢٤١.
(٤) المرجع السابق ١١/ ٢٥.
(٥) مفردات الراغب الاصفهاني: «حلم» ١٢٩.
(٦) سورة النور ٥٨.

الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهير ومن بعد صلاة العشاء. ثلاث عورات لكم. ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون عليكم بعضكم على بعض. كذلك يبين الله لكم الآيات. والله عليم حكيم﴾.